

وسائل الشيعة

- [200] عرفتیه ؟ قالت: یا أبت اني مشيت قدامه ، فقال: امشي من خلفي فان ضللت فارشديني إلى الطريق، فانا قوم لا ننظر إلى (2) أدبار النساء. ورواه علي بن إبراهيم في (تفسيره) مرسلًا (3). (25423) 3 - وبإسناده عن أبي بصير، انه قال للصادق (عليه السلام): الرجل تمر به المرأة فينظر إلى خلفها، قال: أيسر أحدكم أن ينظر إلى أهله وذات قرابته ؟ قلت: لا، قال: فارض للناس ما ترضاه لنفسك. (25424) 4 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: أما يخشي الذين ينظرون في أدبار النساء أن يبتلوا بذلك في نسائهم ؟ !. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 109 - باب ما يحل النظر إليه من المرأة بغير تلذذ وتعمد، وما لا يجب عليها ستره (25425) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب عن جميل، عن الفضيل قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن الذراعين من المرأة، هما من الزينة التي قال الله: (ولا) _____ (2) في المصدر: في. (3) تفسير القمي 2: 138. (3) الفقيه 4: 11 / 5. (4) الكافي 5: 553 / 2. (1) تقدم في الباب 104 من هذه الأبواب. الباب 109 فيه 5 احاديث (1) الكافي 5: 520 / 1. (*) _____